# قانون الدفاع الوطني في مناقشات مجلس النواب العراقي ١٩٣٣- ١٩٣٤

م.د. أنس عبد الخالق عايد عمر
جامعة تكريت – التربية

**الملخص**

أرادت الحكومة العراقية تأسيس الجيش العراقي وفق السياقات الدولية الحديثة، وقد احتاجت إلى تشريع قانوني كفلته الأحداث المتسارعة، فبعد تعاقب الحكومات العراقية ودخول العراق عصبة الأمم عام ١٩٣٢ أصرة السياسيين العراقيين إلى تشريع قانون الدفاع الوطني ليكون الحصن الحصين للوطن ويكون تأسيس صنوف الجيش فيه حسب تصنيف جيوش العالم وبناء قوات المسلحة، لذا قدمت وزارة جميل المدفعي الأولى( ٩ تشرين الثاني ١٩٣٣– ١٢ شباط ١٩٣٤) الى مجلس النواب لائحة قانون الدفاع الوطني التي كانت المادة الأولى من الجلسة العاشرة للمجلس . وقد قوبل القانون بمناقشات حادة داخل مجلس النواب . ليخرج القانون بافضل صيغة قانونية ، لذا تم التصويت على القانون في الجلسة الثالثة عشر المنعقدة في الثالث عشر من كانون الثاني ١٩٣٤ ، وقوبل بارتياح شعبي لأنه منح فيها بعض الفئات خصوصية مثل البدو الرحل ويعتبره البعض شرف الامة .

**المقدمة**

استأثرت قضايا الجيش وتطويره منذ تأسيسه يوم السادس من كانون الثاني ١٩٢١ على مناقشات الحكومة العراقية لضمان استقرار العراق، لذلك كانت قضية سن قانون الدفاع الوطني من أهم القضايا التي سعت الحكومة، وبذلت ما بوسعها لتحقيق ذلك القانون لتوسيع الجيش العراقي، إلا أن عدم إمكانيات العراق الاقتصادية، وموقف بريطانيا المعارض لسن ذلك القانون حال دون تطوير الجيش العراقي، وذلك لإبقاء العراق معتمدا عليها، لذا أذعنت الحكومة العراقية حتى عام ١٩٣٢ لوجهات نظر بريطانية مرغمة، وبمجرد دخول العراق عصبة الأمم عام ١٩٣٢ أخذ الساسة العراقيين بالتفكير جديا في إقرار قانون الدفاع الوطني .

أخذت وزارة جميل المدفعي الأولى على عاتقها سن لائحة قانون الدفاع الوطني، إذ رحب بها نواب البرلمان العراقي في الجلسة العاشرة من الدورة الرابعة التي عقدت في الرابع من كانون الثاني ١٩٣٤، وعدتها إحدى وسائل الدفاع الوطني عن شرف وكرامة العراق، وعلى الرغم من طول

المناقشة على اللائحة على أسسها ومبادئها إلا أن مجلس النواب صادق على تلك اللائحة في الثالث عشر من كانون الثاني ١٩٣٤، على الرغم من إقرار ذلك القانون إلا أنه لم يكن من الممكن تنفيذه إلا بعد إجراء تعداد سكاني جديد، وبعد استكمال التعداد سارعت الحكومة العراقية بتنفيذ القانون، وصدرت الإرادة الملكية في الثاني عشر من حزيران ١٩٣٥ لتنفيذ قانون الدفاع الوطني رقم ( ٩) لسنة ١٩٣٤في العراق.

وعلى الرغم من كل الصعوبات التي شهدها العراق في تلك المرحلة إلا أن الحكومة تمكنت من أن تنفذ ذلك القانون وانخراط عدد كبير العراقيين في الجيش العراقي لتطويره ليتسنى لذلك الجيش من الدفاع عن العراق وحماية أراضية من أي خطر يهدده أن كان داخلي والمتمثل في إثارة الفتن من قوى خارجية لزعزعت استقرار العراق، أو من أي خطر خارجي .

أولاً: سعي الحكومة العراقية لتأسيس جيش وطني

تأسس الجيش العراقي يوم السادس من كانون الثاني ١٩٢١ في عهد حكومة عبد الرحمن النقيب المؤقتة ( ٢٥ تشرين الأول ١٩٢٠ – ٢٣ آب ١٩٢١) وبدأ تسجيل المتطوعين إلى الجيش العراقي يوم الحادي والعشرين من حزيران ١٩٢١[١]، وشكل أول فوج عراقي في شهر تموز من العام نفسه باسم فوج موسى الكاظم، ومنذ ذلك التاريخ أخذت تشكيلات الجيش العراقي تتوسع وتتطور[٢]، واستأثرت قضايا الجيش وتطويره وتحسينه لغرض ضمان الاستقرار السياسي للبلاد، لذلك أولت الحكومة العراقية الجيش اهتماماً كبيراً وبذلت ما بوسعها لرفع مستوى الجيش منذ عام ١٩٢٢، وكانت أول محاولة لسن قانون الدفاع والوطني عام ١٩٢٤ في المجلس التأسيسي العراقي، لكن الموضوع أهمل لعدد أسباب منها: عدم إمكانيات الدولة الفتية الاقتصادية، وموقف بريطانيا المعارضة لسن مثل ذلك القانون، لعدم موافقتها على أن يكون هناك جيش قوي في العراق قد يتصدى لها في المستقبل، ويقلل من اعتمادها على العشائر[٣] .

حاولت حكومة جعفر العسكري الثانية ( ٢١ تشرين الثاني ١٩٢٦ ـ ٨ كانون الثاني ١٩٢٨) [٤] إصدار قانون الدفاع الوطني وعرضه على مجلس النواب، لكن معارضة بريطانيا[٥] الشديدة لذلك القانون حال من دون مناقشته لذلك تم سحبه من المجلس[٦]. ولم يتسنى لأي وزارة لاحقه طرح القانون حتى تولي جميل المدفعي وزارته الأولى .

قدمت وزارة جميل المدفعي[٧] الأولى ( ٩ تشرين الثاني ١٩٣٣- ١٢ شباط ١٩٣٤) حين طرحت على مجلس النواب لائحة قانون الدفاع الوطني التي كانت المادة الأولى من الجلسة العاشرة للمجلس [٨] .

بدأت الجلسة بكلمة رئيس الوزراء جميل الدفعي موجها حديثه إلى أعضاء مجلس النواب بقوله:" أن اللائحة بين أيديكم فان شئتم رفضتموها وأن شئتم أقررتموها .... ولا يفوتكم أنكم

مقررون اليوم أمراً يحفظ كيان الأمة على الوجه الأفضل ... واثق إنكم ستسجلون هذه المفخرة الأبدية التي ستسجلها لكم الأجيال المقبلة بالشكر والامتنان"(٩) .

تقدم عدد من النواب بالشكر والامتنان لصاحب الجلالة الملك وللحكومة بتقديمها تلك اللائحة، إذ رحب بها نائب الدليم حامد الوادي(١٠) بقوله:" أرحب بها لأنها ستفسح مجالاً طيباً لاشتراك عناصر الأمة على اختلاف طبقاتها ... في خدمة هذا الوطن العزيز ... وهي إحدى وسائل الدفاع الوطني ..."(١١).

رحب بلائحة الدفاع الوطني الشيخ سلمان البراك(١٢) ( الحلة) حين قال(١٣):" سادتي أرحب بهذه اللائحة وأنا مغتبط كل الاغتباط حيث أني من اليوم المس بيدي حقيقة الاندماج بمصاف الأمم الراقية، ومن اليوم أرى أمتي انتشلت من هوة الانحطاط السحيقة إلى حيث تحقيق الآمال الغالية، ومن اليوم أرى البلاد تسلقت سلم الحياة إلى الرفعة إلى الشرف إلى الدفاع الصحيح على ضوء اليقين ونبراس القوة التي هي فوق كل شيء"، وأكد ثانياً على اللائحة" أرحب بها لكونها الغرض الأسمى الذي كان يصبوا إلى تحقيقه جلالة الفقيد الأعظم وكأني بموقفي هذا أشاهد روحه الطاهرة ترفرف فوق هذه الصومعة وهي مبتسمة لسماع هذه اللائحة بتلك الابتسامة العجيبة المفقودة أرحب بها لأن كلا منا يعلم أنَّه لا كيان لدولة بلا جيش مريب ولا حياة لأمة بلا دفاع قوي، ولا دفاع ما لم يكن التسلح عاما ويعين السلام الزمني وأنواعه حيث لا ترد القوة إلا بالقوة" واستمر بحديثه رحب الشيخ البراك للمرة الثالثة باللائحة بقوله:" أرحب بها لأني وجدت حتى النساء مستبشرات بهذه اللائحة وهن سيعتبرن أيضاً يوم مجلسكم هذا الذي سيقرها يوما سعيداً مقدسا واجب الاحترام، ولا غرابة في الأمر لأن ابنة الشمس في بوادي العراق وخيام البداوة ليس بأقل من أختها الخنساء عند فك القيود وحرية الدفاع والتمتع بالحكم الذاتي المطلق الصحيح، وإنشاء الله أن يوفقنا إلى خدمة البلاد وأرجو من المجلس العالي أن يوافق على هذه اللائحة كما جاءت من الحكومة" .

لم يقتصر الشيخ زامل المناع(١٤)( المنتفك) على الترحيب باللائحة وإنما عدها بأنها تعز البلاد وترفع شانها فقال:" سادتي أنا وانتم والشعب اجمع يرحب من صميم قلبه بهذه اللائحة التي تعز البلاد وترفع شأنها نجند أبنائنا لحفظ وطنهم وحدودهم من كيد الأعداء فأرجو المجلس العالي أن يصدق هذه اللائحة ... وأبشركم أن مجلسكم اليوم أصبح ( أبخت) مجلس والحكومة ( أبخت) حكومة، وأكرر وأقول أن هذه الخدمة النافعة سيقدم أولادنا عليها ويصدون الأعداء ..." (١٥) .

أيد الشيخ عبد الواحد الحاج سكر(١٦)( الديوانية) جميع النواب الذين سبقوه ورحبوا باللائحة فقال" تكلم جميع الإخوان حول اللائحة وأنا أؤيدهم لأن من واجب الأمة أن تدافع عن بلادها وشرفها، وأن هذه الأمة دافعت في الحقيقة عن حقها، وقامت بواجبها قبل أن توجد حكومة في البلاد فهي قد حافظت على شرف بلادها واستقلالها وهذا واجب الأمة"(١٧).

وفي الوقت الذي أيد فيه الشيخ عبد الواحد الحاج سكر اعترض على ما تداول من أخبار بشأن إعفاء بعض المناطق العراقية من التجنيد بقولة(١٨):" قد بلغني أن الحكومة ترغب في أن تستثني بعض المناطق العراقية من هذه اللائحة لا ادري هل هذه المناطق عراقية أم غير عراقية فإذا كانت عراقية فواجب الدفاع يجب أن يكون على الجميع للان الخدمة وطنية فلا اعتقد أن أحد من أبناء الأمة يستنكر الخدمة في بلاده ووطنه".

ويتضح مما تقدم أن معظم عشائر العراق كانت ترحب في تطبيق قانون التجنيد الإجباري ومرحبة بالقانون لما له من تأشير داخلي وخارجي وعـــــدّه رمز استقلال العراق وخلاصه من الاستعمار .

أما نائب المنتفك السيد عبد المهدي(١٩) فقد انتقد الحكومة بقوله (٢٠):" نريد من هذه الأمة جيشا يدافع عن كيانها ويحمي حدودها ولكن كلنا يعتقد أن هذه الأمة لازالت منهوكة القوى مما ينتابها من أمراض فتاكة، فيجب على الحكومة أن تعمل لأجل المؤسسات الصحية ... لتوجد امة صحيحة نشيطة تستطيع أن تدافع ... أن الأمة جاهلة وفي المائة (٩٧) أميين لا يحسنون القراء والكتابة، فيجب على الحكومة أن تعمم المدارس القروية لتعليم الأمة ويعلم الأمة ويعلم الفرد واجباته تجاه بلاده ووطنه ... يجب أن نوزع العدالة ويشمل الطبقات كافة ... وفي الأخير اطلب الموافقة على هذه اللائحة لأنها جاءت موافقة لرغباتنا" .

يتضح من كلام النائب عبد المهدي أن يكون من أوليات عمل الحكومة نشر الصحة وبناء المستشفيات والمستوصفات للقضاء على الأمراض السارية في البلاد، ونشر التعليم عن طريق بناء المدارس في العراق لكي تقضي على الجهل والتخلف قبل أن تفكر في نشر قانون الدفاع الوطني، وأن إصلاح الشأن الداخلي خير من الدفاع الوطني .

ومن جانب أخر رأى نائب الموصل ضياء يونس(٢١) أن قانون الدفاع الوطني هو رمز الاستقلال وسياج الوطن فقال (٢٢):" أن الجيش هو سياج البلاد وهو رمز الاستقلال وهو قوتها وسر العظمة فيها" .

ردَّ وزير الدفاع نوري السعيد(٢٣) على أقوال النواب بقوله(٢٤) :" منذ سنة ١٩٢٧ بقيت هذه اللائحة بين مجلس الوزراء ووزارتي العدلية والدفاع إلى أن تقدمت هذه السنة إلى مجلسكم العالي بعد أن خرج من مجلس الوزراء ... سادتي أن هذه اللائحة ليس فقط للتدريب على الحرب وعلى الدفاع واستعمال السلاح بل لتعلم القراءة والكتابة للقضاء على الأمية ... وكثير من الأمور الصحية التي تفيد الجندي عندما يعود إلى بيته ... فالقضية ليست فقط تكوين جيش بل القضية هي تكوين شعب موحد ..." .

دافع رئيس اللجنة ياسين الهاشمي[٢٥] عن اللائحة بقوله[٢٦]:" يتطلب من الأمة أن تجند أبنائها وتستغل كل القوة الموجودة في بلادها من معادن ومياه وحرث الأراضي".

لم يقتنع نائب المنتفك السيد عبد المهدي بما قالاه كل من وزير الدفاع ورئيس اللجنة النيابية فقال[٢٧]:" نوري سعيد وغيره يعرفون أن ما قلته هو الصحيح ... فعلى الحكومة النشيطة التي تريد أن تصلح الري وتوزع الأراضي على الفلاحين حتى إذا ما دافعو يدافعون عن رغبة وشوق ... والأمية المتفشية لا تقاوم من ناحية التجنيد، بل يجب إكثار المدارس القروية" .

أما نائب المنتفك صادق حبة فقد تناول الموضوع من جانب أخر إذ طالب" بعدم شراء المعدات واللوازم العسكرية من الوكلاء بل يجب على الحكومة شرائها من المعامل مباشرةً"[٢٨] .

وأجابه وزير الدفاع نوري سعيد:" أتمنى أن ياتي يوم وارى العراق يشتري جميع المعدات الحربية من العراق فنحن مضطرين أن نشتري من الخارج، ونحن غير مقيدين بان نشتري بواسطة وكلاء"[٢٩].

وبعد أن زادت المناقشات أكثر مما ينبغي طالب عدد من النواب اختصار المناقشات والاكتفاء بالكلام والدخول بالمذاكرة على اللائحة، ومنهم وزير المعارف صالح جبر[٣٠] حين قال" أشار الإخوان الذين يقولون بلزوم قلة الكلام حول هذه اللائحة ... أن الشعور الوطني الذي نشاهده ينبعث من جميع أطراف هذه القاعة ذلك الشعور الذي يدفع الشيخ الوقور أن يقدم نفسه وأولاده إلى هذا الجيش . وودت أن اطمئن النواب بان الحكومة الحاضرة ساعية بكل ما تستطيع لبث التعليم ومطاردة الأمية" [٣١].

وفي الإطار نفسه قال نائب الموصل سليم حسون[٣٢]" اتفق الجميع على اللائحة ورحبنا بها جميعا فلماذا هذه الإطالة لذلك أرجو من المجلس العالي أن يكتفي بالمذاكرة على الأسس والمبادئ والدخول بالمذاكرة على المواد" [٣٣].

لذلك طلب رئيس المجلس بالاكتفاء بالكلام والدخول بمذاكرة المواد، وأُجلت الجلسة عشرة دقائق للاستراحة .

ثانياً: مذاكرة مواد القانون

احتوت لائحة قانون الدفاع الوطني على أحدى وأربعون مادة وبعد تلاوتها ومناقشتها من قبل نواب المجلس أعيدت بعضا من فقراتها إلى اللجنة[٣٤] لتعديل بعض الأخطاء أو إضافة نصوص إليها بطلب من وزير الدفاع .

حدد المادة الثانية عمر المجند في اليوم الأول من الشهر الأول لإكماله سن التاسعة عشر من عمره هذا بالنسبة للذين ليس لهم شهادات، أما المادة الثالثة فقد حدد بموجبها مدة الخدمة في الجيش العراقي، إذ كانت عشرة سنوات تشمل خدمة العلم ومدة خدمت الاحتياط الأولى والثانية والثالثة وتكون الخدمة بحسب انتماء المجند لصنوف الجيش[٣٥]

اختصت المادة الخامسة من القانون الإعفاء من خدمت العلم للذين يتمكنون من دفع البدل الذي حدد ب ( ٣٠) دينار عراقي على أن لا يعفى من مدة التدريب التي حدد بستة أشهر أو بحسب الصنوف(٣٦) .

بعد تلاوة المادة السابعة" عند إكمال المجند خدمة العلم يعطى وثيقة ترخيص من الوحدة ويسفر إلى بلدته على نفقة الحكومة"، اقترح الشيخ سلمان البراك ( الحلة) بشطب كلمة ويسفر إلى بلدته على نفقة الحكومة، لأنها وارده في المادة الرابعة والثلاثون من القانون، لذلك وافق المجلس على اقتراح البراك وتم شطبها(٣٧) .

احتدم النقاش بشأن المادة التاسعة بين أعضاء المجلس والتي احتوت على" يجوز عند الحاجة أن يدعى الأطباء والصيادلة وغيرهم من ذوي الاختصاص الذين يحتاج إليهم الجيش إلى الخدمة العسكرية بمنزلة ضباط، ويخدمون وفقا لنظام خاص"(٣٨)، وعدَّ عدد من النواب تلك المادة مبهمة، إذ تخوف منها نائب كربلاء سعد صالح(٣٩) بقولة:" دعوتهم في أي وقت بدون مدة معينة غير صحيح ... وعلية اقترح شطب هذه المادة"، واقترح مقرر اللجنة حامد الوادي ( ديالى) أن يكون استدعائهم في حالة النفير العام أو الخاص، أما نائب أربيل جمال بابان(٤٠) فطلب بتحديد الزمن الذي يحتاج فيه الجيش إلى دعوتهم(٤١) .

وبعد كثرة النقاش بشأن تلك المادة طلب وزير الدفاع نوري السعيد بسحبها وأعادتها إلى اللجنة بقولة(٤٢):" لأنه ليس فقط في زمن النفير العام نحتاج إلى الأطباء والصيادلة بل في الزمن الاعتيادي أيضاً ... وهؤلاء لا يمكن أن نؤمن على حصولهم بواسطة الرواتب"، لذلك وافق المجلس على إعادة المادة إلى اللجنة للمذاكرة عليها .

حين تلاوة المادة الثانية عشر والخاصة بتأجيل الطلاب المستمرين في الدراسة إلى سن السادسة والعشرين من عمرهم، طالب عدد من النواب بتمديد المدة إلى سن الثامنة والعشرين(٤٣)، ومنهم الشيخ سلمان البراك ( الحلة) بقولة(٤٤):" لا يشمل هذا التأجيل تلميذا جاوز السادسة والعشرين من عمرة فأقول إذا كان الطالب في المدرسة ووصل سن التدريب والخدمة هل يجوز أن نسحبه من المدرسة وندعه يترك إكمال دراسته ؟ وإذا اعتراه مرض في أثناء دراسته وأكمل السادسة والعشرين من عمره فحينئذ يكون معذورا فاقترح أن تكون مدة التأجيل إلى سن الثامنة والعشرين من عمره وأقدم اقتراحا بذلك".

ردَّ وزير الدفاع نوري السعيد على طلب الشيخ سلمان البراك بقوه" سادتي عادة أن التلميذ يبدا بالتدريس وعمره بين الثامنة أو تسعة من سنين أي دون العاشرة وينصرف إلى المدارس الأولية ثم الابتدائية حتى يدخل المدارس الثانوية والعالية وهو قد أصبح عمره حوالي العشرين لا أكثر وان أعظم مدة يقضيها في المدارس العالية هي خمس سنين فيكون حينئذ قد وصل السن الخامسة

والعشرين واحتياطا تترك له سنة فيكون حينئذ عمره ستة وعشرين فمعناه أن الطالب الذي يكون عمره أكثر من ستة وعشرين سنة يكون متأخرا لهذا إذا تساهلنا وجعلنا التأجيل إلى ثمانية وعشرين سنة فهو يكمل مدة الخدمة المكلف بها في ٣٨ سنة ..."(٤٥) .

بعد أن أبدى وزير الدفاع رأيه بشأن مدة الخدمة، وضع رئيس المجلس اقتراح سلمان البراك في الرأي:" اقترح علاوة كلمة والتدريب بعد كلمة خدمة العلم من الفقرة الأولى، وتعديل كلمة السادسة والعشرين سنة بالثامنة والعشرين سنة من فقرة (ب) من المادة الثانية عشرة"، ووافق المجلس على ذلك(٤٦).

حين تلاوة المادة الثلاثون التي نصت على:" إذا قبض على متخلف بعد مجاوزته سن خدمة العلم وثبت انه صالح للخدمة يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على خمس سنوات أو بغرامة لا تزيد على ثلاثمائة وخمسين دينار أو بالحبس والغرامة معا"(٤٧)، اعترض الشيخ زامل المناع ( المنتفك) عليها بقولة:"أرى هذا ثقيل عليهم ولا أرى من الواجب إبقاءه على هذه الصورة ولماذا نتفاءل بهذا التفاؤل فعليه أرجو من المجلس العالي أن يبدل هذه الغرامة ويجعل مدة الخدمة للذي يهرب ضعفين" .

اعترض نائب العمارة إبراهيم محمود الشابندر على المادة فقال:" الذي يهرب بعد سن الثلاثين يحبس مدة خمس سنين واعتقد أن في هذا شيئا من الإجحاف" .

رد وزير الدفاع نوري السعيد على ما اقترحوه من أراء بقوله(٤٨):" الغني هو الذي تؤخذ منه الغرامة ويستفاد منها والفقير يحبس أو يؤخذ منه خمسة دنانير لأنه ليس محتم اخذ المبلغ كله، ولكن المثري العظيم الذي يستفيد من حماية هذه المملكة ولا يخدمها لماذا لا نأخذ منه ثلاثمائة دينار فالقصد من هذا القانون إذا كان الشخص باستطاعته دفع هذا المبلغ يؤخذ منه وإذا لم يكن باستطاعته يمكن أن يؤخذ منه خمس دنانير أو دينارا ونصف دينار وان مبلغ الثلاثمائة دينار فهو الحد الأعلى" .

احتدم النقاش تحت قبة البرلمان فتصدى النائب جلال بابان ( أربيل) للشيخ زامل المناع قائلا:" وددت أن اذكر الزميل زامل المناع بكلامه السابق لأنه قال بان الذي لا يلبي دعوة الخدمة الوطنية فهو خائن وهو يشترك معي أن الخائن يستحق أكثر من هذا الجزاء فيما إذا أخفى نفسه مدة طويلة وبعدها يأتي للخدمة"(٤٩)، لم يترك الشيخ المناع تلك الفرصة تمر فعقب على قول النائب جلال بابان نافيا ما نسب إليه بقوله:" لم اقل لا يستحق بل قلت ضعوا عليه ضعفي مدة الخدمة أو اقل من هذا الجزاء المالي الثقيل وإذا أردنا حبسه لمدة خمس سنوات فقد ينتهي عمره دون أن تستفيد منه الحكومة، ولكن إذا خدمها ضعفين أي أربع سنوات فتستفيد منه الحكومة طبعا"، وبعد ذلك النقاش عرضت المادة للتصويت وتم موافقة مجلس النواب على المادة كما هي، وتم قراءة سبعة وثلاثون مادة والمصادقة عليها من المجلس ما عدا ثلاث مواد كانت قد سحبت إلى اللجنة وأجلت قراءتها إلى جلسة قادمة .

كانت المادة السابعة من منهاج الجلسة الثانية عشر لمجلس النواب مناقشة تقرير اللجنة العسكرية للمواد المؤجلة من لائحة قانون الدفاع الوطني، وبعد قراءة المادة الأولى بعد التعديل تم إقرارها من المجلس(٥٠)، ثم تليت المادة التاسعة المعدلة" يجوز عند إعلان النفير العام أو النفير الخاص أن يدعى الأطباء ... الذين يحتاج إليهم الجيش إلى الخدمة العسكرية بمنزلة ضباط . ويخدمون وفقا لنظام خاص(٥١).

اعترض نائب كربلاء سعد صالح على المادة الأولى بقولة:" كنت قد اعترضت على المادة التاسعة باعتبار إنها تكلف طبقة من العراقيين بكلفة أكثر مما تكلف غيرهم ... وإنها ما تزال مغايره إلى روح القانون الأساسي بحسب نظري ..."، أجاب وزير الدفاع نوري السعيد بقوله" أنا لا أرى مخالفة لأحكام القانون الأساسي، لو صار نفير خاص واضطر الجيش إلى أن يقوم بحركات وبالطبع يحصل حينذاك جرحى فندعو الأطباء إلى الجيش ونستخدمهم بصفة أطباء لا بصفة حمال أو بقال..."(٥٢).

لم يقتصر الاعتراض على وزير الدفاع فقد أيده في ذلك النائب جمال بابان حين قال :" لا اعتقد هناك أي طبيب يمتنع من الذهاب إلى محل الحركات ويداوي الجرحى الذين يبذلون أرواحهم في سبيل الوطن . وأظن أن الزميل جعل المكلفيه في الخدمة هي شاملة فقط بينما هناك دعوة خاصة التي بموجبها يدعى الأطباء"(٥٣) .

لم يقتنع النائب سعد صالح بآراء المعترضين وأصر على رأيه فوضح ذلك أكثر فقال:" يجب على الأطباء خدمة الجيش، ولكن هذا الواجب ليس بواجب قانوني بل واجب قومي وإنساني، ولا يجوز لنا أن نمنحهم رتبة ضابط حينما يتم الاتفاق بين وزارة الدفاع والأطباء الذين أكملوا الخدمة العسكرية ويريدون أن يخدموا مرة ثانية في الجيش أن يمنحوا رتبة ضابط ..." (٥٤)، وفي خضم ذلك السجال تصدى نائب بغداد ياسين الهاشمي لنائب كربلاء فقال:" أنا أرى أن حضرة النائب يمزج بين قانون الدفاع وبين التساوي في الحقوق والواجبات ..." .

علق وزير الدفاع نوري السعيد أيضاً على كلام نائب كربلاء" أريد أن أبين للنائب المحترم أن دعوة الجندي في هذا القانون إلى الخدمة سواء في الوقت المعتاد ... وفي وقت النفير العام تختلف الحاجة لدعوة الطبيب ... ليقوم لا لأجل القتال ... مثلا جراح من الطبقة الأولى عمرة ( ٥٥) سنة فهل نقول أنه أكمل سن الخدمة وينبغي أن لا يدعى للجيش بينما نحن في حاجة إلى جراح اختصاصي مثل هذا" (٥٦) .

يتضح من المناقشات التي جرت على المادة التاسعة إنها تعطي الحق لوزارة الدفاع أن تستدعي الأطباء والصيادلة وذوي الاختصاصات المهمة إلى الجيش في وقت النفير العام والخاص لسد حاجت الجيش بغض النظر عن العمر، وإنما يكون الاستدعاء بحسب الاختصاص المطلوب،

ذالك الذي لم يدركه نائب كربلاء سعد صالح، لذلك اعترض عدد من النواب على إطالة المناقشة بشأن المادة وعدوها مفهومة وطالبوا الاكتفاء وإقرارها، لذا اقرها المجلس كما أتت من اللجنة .

بما أن القانون أعفى بعض المناطق في العراق التي ليس فيها إحصاء سكاني للنفوس التي يسكنها غالبية من البدو الرحل، لذلك نصت المادة الثامنة والثلاثون على" للحكومة إذا اقتضت المصلحة العامة أن تطبق المكلفيه النسبية في الجهات التي لم يتم إحصاء سكانها وذلك وفقا لنظام خاص"(٥٧) .

اعترض نائب بغداد أحمد الداود على نص المادة الثامنة والثلاثون بقولة:" لا اعرف كيف يكون اختيار هذه النسبة بالنظر إلى عشيرة غير معلومة العدد وكيف يمكننا ذلك ... فإن إلغاء هذه المادة واستثناء بعض الأشخاص أولى من قبولها بهذه الصورة"(٥٨، أما نائب الموصل ضياء يونس فقد أكد على أن الخدمة الوطنية ينبغي أن تسود جميع العراقيين بصورة متساوية، وأن الإحصاء أهم من الخدمة بقوله:" أخشى أن تكون هذه المادة وسيلة لعدم إتمام الإحصاء في تلك الأماكن إلى ما شاء الله ... أن عملية إتمام الإحصاء هي أسهل من دعوة الأمة إلى التجنيد ... فإنا أرجو من الحكومة أن تصرف النظر عن هذه المادة وأن تجعل الخدمة عامة، وأما قضية الإحصاء فهو ليس بشيء مستحيل على حكومة تريد أن تتقدم بالبلاد إلى الأمام"(٥٩) .

استغرب وزير الدفاع نوري السعيد من تساؤلات النواب بشأن المادة الثامنة والثلاثون فرد على تساؤلاتهم بقوله:" استغرب من هذه المناقشات التي هي غير واقعه وغير مبينة على الواقع والحقائق ... لا يمكننا أن نعرف اليوم إحصاء نفوس بعض العشائر العراقية إلا من وجهة تقريبية ... سادتي في العراق اليوم بعض النفوس حتى الآن ما رأت وجه الحكومة وهي غير مستفيدة لا من ري ولا من مدرسة ولا من كل شيء فكيف نساوي مثل هؤلاء مع أحد يملك مساكن وأراضي ويستفيد من المدارس والصحة ... أرى أحسن طريقة في الوقت الحاضر هي هذه العملية وان نقبل المادة كما جاءت من اللجنة إلى أن يتم الإحصاء"(٦٠) .

في حين ذهب ياسين الهاشمي إلى ابعد من ذلك حين طالب الشيوخ بتقديم العدد المطلوب من الجنود الذين يتبعون لمشيختهم فقال:" كل شيخ لم يتم إحصاء الجهة التي يسكن فيها أن يقدم العدد المطلوب من الجنود ... والقانون لا يعرقل عملية الإحصاء كما ذهب إلى ذلك عدد من النواب ... وأن هذه الطريقة إنما جاءت لتسهيل عملية التجنيد لا غير"(٦١) .

أما نائب أربيل جمال بابان فقد ثنى على ما قاله وزير الدفاع ورئيس اللجنة النيابية بقوله:" هل يعتقد أن هنالك عشيرة تتأخر عن قبول دعوة الدفاع وهي لم يتم إحصائها حتى تقوم الحكومة بتنفيذ هذا القانون عليها لان هنالك ضرورة"(٦٢) .

علق الشيخ سلمان البراك ( الحلة) على التفاوت في كلام النواب فقال:" أرى أراء الإخوان متضاربة فقسم يقول أن في اللائحة استثناء، وقسم قال لا استثناء فيها وأني منهم وأقول ليس فيها استثناء، وأما إحصاء النفوس كما قال فخامة الوزير أنَّه لا يمكن أن يجري بوقت معين يجوز أن المدن والاقضية تسجل بمدة معينة ووقت معين، والفلاح الذي هو دائما مشغول بالزراعة يسجل بسنة أو سنتين، ولكن الشامية أي الصحراء الواسعة اغلب سكانها يقضون أكثر سنينهم في البادية في حدود نجد مثلا فلا تتمكن الحكومة أن تحصيهم وتسجلهم في ظرف سنة أو سنتين ... العشائر موافقون على هذه اللائحة ولا يريدون استثنائهم، وعندما صارت بعض الحركات في الجنوب أو في الشمال فأول من اشترك في هذه الحركات هم العشائر ... فالعربي يتبرع بنفسه للذود عن بلادة لأن العشائر لا يجزعون من الخدمة والحرب" (٦٣).

لم يقتصر الأمر على نائب أربيل فتأييده للقرار قال الشيخ زامل المناع (المنتفك)" سادتي أن النواب جميعهم يرغبون في أن لا يستثنى أحد واللجنة المحترمة ( التي أنا احد أعضائها) وضعت هذه المادة بناء على رغبة النواب والبلاد اجمع ولم تستثن أحداً ومسألة المكلفية النسبية لا يمكن أن يستثنى أحداً وهي ضرورية للعشائر فالرجال الذين لا نعرف أكثريتهم ولا أماكنهم فقسم منهم نازل في حدود نجد وقسم في حدود إيران وسوريا فكيف يمكن للحكومة أن تسجلهم أو تعرف إحصائهم اعتقد أن هذا من الصعب علينا فرأت اللجنة من المناسب أن تضع الطريقة النسبية فمثلا ألف شخص من أهل المدن كم بينهم من الذين يؤخذون للجندية فهذه النسبة تفرض علي أنا من عشيرتي التي فيها ألف رجل مثلا وأني أرى أن هذه المادة مناسبة وهي توافق العراقيين اجمع وليس فيها استثناء لأحد منهم وأرجو من المجلس أن لا يطيل الكلام حول هذا القانون النافع الذي ترحب به البلاد اجمع" (٦٤)، وبعد تقديم الشيخ سلمان البراك اقتراح الاكتفاء بالمذاكرة قبلت المادة كما جاءت من اللجنة(٦٥).

بعدها تليت المادة الأربعين" ينفذ هذا القانون اعتبارا من التاريخ يعين بإرادة ملكية" . طلب نائب الموصل سليم حسون من وزير الدفاع بتصريح يطمئن المجلس بأن هذه المادة لا تؤجل تنفيذ القانون إلى ما شاء الله(٦٦)، لذلك قال وزير الدفاع نوري السعيد :" اشكر اللجنة لوضعها هذا التعبير في هذه المادة ... فعلا الأمة التي تريد أن تجند أبنائها يجب قبل كل شيء أن تقدم الحكومة بلائحة قانون تضمن مبلغا كافيا من المال للقيام بمشروع تسجيل النفوس وللقيام بتأسيس مراكز للتجنيد وتهيئة السلاح والملابس وكل ما يقتضي عند تنفيذ هذا القانون" (٦٧)، ثم بعد ذلك جرت قراءة المادة الواحد والأربعين، وبذلك اكتملت مواد القانون وإقرارها من المجلس وأجلت القراءة الثالثة إلى الجلسة الثالثة عشر المنعقدة في الثالث عشر من كانون الثاني ١٩٣٤(٦٨).

إلا أن القانون لم يطبق إلى في عهد وزارة ياسين الهاشمي الثانية ( ١٧ آذار ١٩٣٥ـ ٢٩ تشرين الأول ١٩٣٦)، بعد أن صدرت الإرادة الملكية في ١٢ حزيران ١٩٣٥ لتنفيذ قانون الدفاع الوطني رقم ( ٩) لسنة ١٩٣٤ في العراق، وتم موافق مجلس النواب على التعديل الأول للقانون في منهاج الجلسة الثانية والأربعين(٧٠).

بدأت مرحلة جديدة في تاريخ العراق بعد وفاة الملك فيصل الأول في الثامن من أيلول ١٩٣٣، وتولى نجله غازي الحكم، إذ اتسمت تلك المدة بالصراعات بين رجال السياسة والعسكريين وبين البلاط والوزارات المتعاقبة على الحكم، إذ برز الجيش على الساحة السياسية، وأصبح تدخله واضحاً وتبلورت أزمة الثقة بالحكم أكثر مما سبق(٧١)، واتسعت الفجوة بعد تولي ياسين الهاشمي رئاسة الوزارة، إذ زادت الهوة بينه وبين الملك الشاب الذي لا يملك الخبرة والدراية الكافية في العمل السياسي ولاسيما أن الهاشمي اعترض على الكثير من تصرفات الملك حتى الشخصية منها(٧٢) .

أدى اهتمام ياسين الهاشمي بالسياسة الخارجية والقضايا القومية إلى سخط بريطانيا والقوى الرجعية من تلك السياسة، وتحريض بعض الساسة المناهضين له ولسياسته، مما أوجد كتلة معارضة يدعمها الملك غازي(٧٣)، فضلاً عن أسباب أخرى أدت إلى إسقاط وزارة ياسين الهاشمي، منها أنها كانت أكثر الوزارات إعلاناً للأحكام العرفية في أثر الحوادث المتكررة التي حصلت في العراق التي أدت إلى سخط الشعب عليها(٧٤).

كانت الحركات العشائرية سمة واضحة في العراق في مرحلة الثلاثينات من القرن العشرين، وتعددت عمليات اغتيال الساسة المدنين والعسكريين، فانطلق عدد من الساسة بتأليف تكتلات ضد ياسين الهاشمي لإسقاط وزارته(٧٥)، وكانت تلك التكتلات تهدف لاستغلال الجيش ودفعه لإسقاط الوزارة القائمة(٧٦)، وتمخضت تلك المحاولات والتكتلات عن إسقاط الوزارة فعلاً على أثر الانقلاب الذي قام به بكر صدقي عام١٩٣٦() .

بقي القادة العسكريون يحتفظون بتأثير في إقامة الانقلابات العسكرية في العراق، فكانوا يظهرون على المسرح أحيانا، وأحيانا أخرى يعملون خلف الستار، حتى بعد مقتل بكر صدقي في الحادي عشر من أب ١٩٣٧، إذ تدخلت كتلة الضباط القوميين بعد ذلك لفرض نوري السعيد وإسقاط وزارة جميل المدفعي(٧٧) .

مما تقدم يتضح أن إسقاط وزارة ياسين الهاشمي ليس لأنها دعت إلى تطبيق قانون التجنيد الإجباري، بل تزامنت عملية تطبيقه ذلك القانون مع عدة عوامل في إسقاط تلك الوزارة التي سبق الإشارة إليها .

**الخاتمة**

**توصل البحث إلى الاستنتاجات الآتية:-**

١. **سعت الحكومة العراقية إلى تأسيس الجيش العراقي ليكون درع للوطن ويتحمل المهمات الأمنية التي توكل إليه في الدفاع عن الوطن.**
٢. **انبرى الساسة العراقيين بحماس كبير لتمرير قانون الدفاع الوطني منطلقين من الإيمان بأن الجيش هو الجهة الوحيدة التي يمكن الوثوق بها على الرغم من المعرقلات التي حاولت بريطانيا وضعها.**
٣. **رحب معظم عشائر العراق بتطبيق قانون التجنيد الإجباري لما له من تأشير داخلي وخارجي وعدّه رمز استقلال العراق.**
٤. **أن القانون أعفى عدد من المناطق في العراق كون ليس فيها إحصاء سكاني للنفوس التي يسكنها غالبية من البدو الرحل.**

**الهوامش والمصادر**

١. **للمزيد ينظر، ماريا حسن مغتاظ ، التجنيد في العراق ١٨٦٩ ــ ١٩٣٥ ، رسالة ماجستير(غير منشورة)، الجامعة المستنصرية ، المعهد العالي للدراسات السياسية والدولية ،٢٠٠٥، ص٣٧، ص٥٢ - ٥٤.**
٢. **رجاء حسن حسني الخطاب، تأسيس الجيش العراقي وتطور دوره السياسي من ١٩٢١- ١٩٤١ ، بغداد، دار الحرية للطباعة والنشر، ١٩٧٩، ص٣٦.**
٣. **عبد الرزاق الحسني ، تاريخ الوزارات العراقية ، بغداد ، دار الشؤون الثقافية العامة ، ط٧ ، عشرة اجزاء ، ١٩٨٨، ج٦، ص٨٦.**
٤. **للمزيد ينظر ، رجاء حسن حسني الخطاب، المصدر السابق، ص٣٦؛ ماريا حسن مغتاظ، المصدر السابق، ص٧٢ - ٧٤ .**
٥. **للمزيد حول الموقف البريطاني ينظر ، ماريا حسن مغتاظ، المصدر السابق، ص٨١ - ٨٥ .**
٦. **محاضر مجلس النواب، الدورة الأولى، الجلسة الرابعة والعشرون، الاعتيادي الثاني لسنة ١٩٢٦، بتاريخ ٨ حزيران ١٩٢٧، ص١٢٨٦- ١٢٨٧. ( وسنختصر الاسم لاحقا م.م.ن )**
٧. **جميل المدفعي: وهو أحد أعضاء جمعية العهد السرية في استنبول ، شارك في الثورة العربية عام ١٩١٦ فتولى قيادة المدفعية واتخذه الأمير فيصل مشاوراً له في الشؤون**

٨. العسكرية وكان محل ثقته ، إذ كان يستعين به الأمير فيصل وقت الأزمات ، أعلن مخالفته لمعاهدة ١٩٣٠ وكان من المصوتين ضدها ، وفي أعقاب انقلاب بكر صدقي تسلم منصب رئاسة الوزارة في ظل ظروف حرجة . طارق يونس عزيز السراج ، جميل المدفعي ودوره في السياسة العراقية (١٨٩١-١٩٥٨)،رسالة ماجستير(غير منشورة) ، جامعة بغداد ،كلية الآداب ، ١٩٩١ ، ص٦٢ .

٩. م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة العاشرة، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ٤ كانون الثاني١٩٣٤، ص٦٠.

١٠.المصدر نفسه، ص٦٠.

١١.حامد الوادي ولد في بغداد عام ١٨٩٦، أصبح ضابطا في الجيش التركي، انضم إلى الثورة العربية عام ١٩١٦، رافق الأمير عبد الله في شرق الأردن في تشرين الثاني ١٩٢٠ وعينه رئيساً للديوان الأميري ومنحه لقب الباشوية حتى استقال في آذار ١٩٣٣،عاد إلى بغداد ليشتغل بالتجارة ،انتخب نائباً في مجلس النواب عن لواء الدليم، توفي في بغداد ٧تشرين الأول ١٩٦٦. عدي حميد فهد حايف المحمدي، دور نواب الدليم في البرلمان العراقي (١٩٢٥- ١٩٥٨)، رسالة ماجستير(غير منشورة)، جامعة الأنبار، كلية التربية للعلوم الإنسانية،٢٠١١، ص٣٧؛ سعيد عبد علي باصي المكصوصي، دور نواب الكوت في البرلمان العراقي ١٩٢٥-١٩٣٩، رسالة ماجستير(غير منشورة)، جامعة واسط،كلية التربية، ٢٠٠٦، ص٦٢.

١٢.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة العاشرة، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ٤ كانون الثاني ١٩٣٤، ص٦٠- ٦١.

١٣.رئيس عشيرة البو مساعد العربية، ولد في منطقة الشوملي التابعة إلى لواء الحلة عام ١٨٨٠ درس في المدرسة الرشيدية وتخرج فيها، اشترك في ثورة العشرين، انتخب عضواً في المجلس التأسيسي العراقي عام ١٩٢٤، ثم شغل عضوية المجلس النيابي ولعشر دورات متوالية، عن لواء الحلة ثم انتخب رئيساً للمجلس النيابي مرتين الأولى عام ١٩٣٤ والثانية عام ١٩٤٣، شغل عدة مناصب في مواقع الدولة العليا منها وزير الزراعة مرتين ووزيراً للأعمار مرتين ووكيل وزير الدفاع مرة واحدة عام ١٩٢٨، توفي يوم الحادي عشر من شباط ١٩٤٩. يحيى كاظم المعموري، الشيخ سلمان البراك، الحلة، دار الفرات للثقافة،٢٠١١، ص٢٣؛ ستار علك عبد الكاظم الطفيلي، التطورات السياسية في العراق وموقف النخبة السياسية البرلمانية في لواء الحلة منها ١٩٣٩-١٩٥٨، رسالة ماجستير(غير منشورة) جامعة بابل، كلية التربية، ٢٠٠٣، ص٣٣.

١٤.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة العاشرة، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ٤ كانون الثاني ١٩٣٤، ص٦١- ٦٢.

١٥.زامل بن يوسف بن عجيل المناع من رؤساء قبيلة الأجود، ولد في الناصرية عام ١٨٨٢ أصبح عضواً في المجلس التأسيسي انتخب نائبا في مجلس النواب عن لواء المنتفك، توفي عام ١٩٥٢. علي صالح الكعبي، نواب الوية الحلة والديوانية والمنتفك في مجلس النواب العراقي في العهد الملكي ١٩٢٥– ١٩٥٨، ص١٤٤- ١٤٥؛ هيثم عبد الخضر معارج وبشرى كاظم عودة، موقف نواب المنتفك من الضرائب والرسوم، مجلة آداب ذي قار، العدد (٨)، المجلد الثاني، كانون الأول ٢٠١٢، ص١٤٤.

١٦.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة العاشرة، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ٤ كانون الثاني ١٩٣٤، ص٦٢.

١٧.الشيخ عبد الواحد بن سكر بن فرعون بن ياقوت،رئيس عشائر الفتلة العربية،.ولد في منطقة المشخاب التابعة إلى لواء الديوانية عام ١٨٨٠. من قادة ثورة العشرين، أصبح عضواً في المجلس التأسيسي العراقي عام ١٩٢٤ انتخب نائباً في مجلس النواب عن لواء الديوانية، توفي عام ١٩٥٧.علي صالح الكعبي، نواب الوية الحلة والديوانية والمنتفك في مجلس النواب العراقي في العهد الملكي ١٩٢٥ – ١٩٥٨، بغداد، دار الينابيع، ٢٠١١، ص١٠٨؛ جبار عبد الله الجويبراوي، عشائر الفرات الأوسط والجنوب في الحلة والديوانية والسماوة والناصرية، بغداد، مطبعة الأديب البغدادي، ١٩٩٢، ص٤٠-٤٢.

١٨.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة العاشرة، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ٤ كانون الثاني ١٩٣٤، ص٦٢- ٦٣.

١٩.المصدر نفسه، ص٦٣.

٢٠.عبد المهدي المنتفكي، ولد في الشطره عام ١٨٨٩، وهو من كبار الملاكين والإقطاعيين في لواء المنتفك خرج نائبا في مجلس النواب عن لواء المنتفك لعدة دورات، شغل منصب وزير المعارف في وزارة رشيد عالي الكيلاني الأولى، والثانية. للمزيد ينظر : مؤيد شاكر كاظم، السيد عبد المهدي ودوره السياسي في العراق، رسالة ماجستير( غير منشوره)، جامعة بغداد، كلية التربية، ابن رشد، ٢٠٠٠؛ عبد الرزاق الحسني، المصدر السابق ،ج٣، ص٢٣٥.

٢١.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة العاشرة، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ٤ كانون الثاني ١٩٣٤، ص٦٥- ٦٦.

٢٢.حقوقي عراقي ولد في مدينة الموصل عام ١٨٨٩، انتخب لعدة دورات في مجلس النواب العراقي عن لواء الموصل، توفي عام ١٩٣٧. للمزيد نظر: عدنان سامي نذير، دور نواب الموصل في البرلمان العراقي خلال العهد الملكي ١٩٢٥-١٩٥٨، أطروحة دكتوراه(غير منشورة)، جامعة الموصل، كلية الآداب، ١٩٩٣، ص ٥٣٢.

٢٣.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة العاشرة، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ٤ كانون الثاني ١٩٣٤، ص٦٦.

٢٤.نوري السعيد : ( ١٨٨٨-١٩٥٨) ولد في بغداد بمحلة الميدان ، تعلم في مدارس بغداد العسكرية وتخرج من المدرسة الحربية في الاستانة عام ١٩٠٦ برتبة ملازما ،ودخل مدرسة الاركان للحرب سنة ١٩١١ ، واصبح احد اعضاء (جمعية العهد) وشارك في ثورة الحجاز ١٩١٦ ، شغل منصب رئيس اركان جيش الملك حسين بن علي ثم جيش الامير عبد الله ثم الجيش الشمالي للامير فيصل بن الحسين ،تولى رئاسة الوزراء في العراق (١٤ مرة ) كما تولى وزارتي الخارجية والدفاع عدة مرات ورئاسة مجلس الاعيان كما تولى أخيرا رئاسة الوزراء (لدولة الاتحاد العربي الهاشمي) بين العراق والاردن سنة ١٩٥٨ والتي انتهت بمصرعه أثر قيام ثورة ١٤ تموز ١٩٥٨ في العراق. محمد رؤوف البحراني ،المصدر سابق ،ص٢٤٤-٢٤٥ كذلك مديرية التطوير القتالي، تاريخ القوات العراقية المسلحة ،ج١ ، ص٢٢٠-٢٢١ .

٢٥.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة العاشرة، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ٤ كانون الثاني ١٩٣٤، ص٦٧- ٦٨.

٢٦.ياسين سلمان أحمد علي الهاشمي ولد في بغداد عام ١٨٨٢ أكمل دراسته في المدارس الرشيدية في بغداد والتحق عام ١٨٩٩ بالمدرسة الحربية في اسطنبول، وتخرج منها عام ١٩٠٢ برتبة ملازم ثان في الجيش العثماني حتى عام ١٩١٨، اشترك في الحكومة العربية في سوريا، عاد إلى العراق عام ١٩٢٢، وشغل منصب متصرف لواء المنتفك، انتخب نائبا عن لواء بغداد، وأصبح رئيسا للوزراء (١ آب ١٩٢٤-٢١ حزيران ١٩٢٥)، شغل منصب وزير المالية خمس مرات، وشكل وزارته الثانية ( ١٧ آذار ١٩٣٥– ٢٩ تشرين الأول ١٩٣٦) التي أطاح بها انقلاب بكر صدقي ونفي إلى سوريا وانتقل إلى بيروت، ومات بها في ٢١ كانون الثاني ١٩٣٧ ودفن في سوريا. سامي عبد الحافظ القيسي، ياسين الهاشمي ودوره في السياسة العراقية ١٩٢٢-١٩٣٦، البصرة، مطبعة حداد، جزءان،١٩٧٥،ج١، ص٢٢- ٥٥.

٢٧.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة العاشرة، اعتيادي لسنة١٩٣٣، بتاريخ ٤ كانون الثاني١٩٣٤، ص٦٩.

٢٨.المصدر نفسه، ص٧٠.

٢٩.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة العاشرة، اعتيادي لسنة١٩٣٣، بتاريخ ٤ كانون الثاني١٩٣٤، ص٧١

٣٠.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة العاشرة، اعتيادي لسنة١٩٣٣، بتاريخ ٤ كانون الثاني١٩٣٤، ص٧١

٣١.صالح جبر، سياسي عراقي ولد في مدينة الناصرية عام ١٨٩٥، انتخب نائبا عن لواء المنتفك لعدة دورات. شغل منصب وزير المعارف في وزارة جميل المدفعي عام ١٩٣٣ أصبح رئيسا للوزراء عام ١٨٤٧، توفي في بغداد عام ١٩٥٧. علي صالح الكعبي، المصدر السابق، ص ١٠٢- ٢٠٣.

٣٢.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة العاشرة، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ٤ كانون الثاني ١٩٣٤، ص٧١- ٧٢.

٣٣.صحفي عراقي ولد في مدينة الموصل عام ١٨٧١، مسيحي الديانة انتخب لعدة دورات في مجلس النواب العراقي عن لواء الموصل، توفي عام ١٩٤٧. للمزيد نظر: عدنان سامي نذير، المصدر السابق، ص ٥٣٢ .

٣٤.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة العاشرة، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ٤ كانون الثاني ١٩٣٤، ص٧٢.

٣٥.أعيدت ثلاثة مواد وهي المادة الأولى والمادة التاسعة والمادة الثامنة والثلاثون. م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة العاشرة، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ٤ كانون الثاني ١٩٣٤، ص٧٣- ٧٦.

٣٦.للمزيد ينظر: م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة العاشرة، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ٤ كانون الثاني ١٩٣٤، ص٧٣- ٧٤.

٣٧.للمزيد ينظر: م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة العاشرة، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ٤ كانون الثاني ١٩٣٤، ص٧٤.

٣٨.للمزيد ينظر: م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة العاشرة، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ٤ كانون الثاني ١٩٣٤، ص٧٥- ٧٦.

٣٩.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة العاشرة، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ٤ كانون الثاني ١٩٣٤، ص٧٥.

٤٠.سياسي معروف ولده في مدينة النجف عام ١٩٠٠ شغل عدد من المناصب الإدارية في العراق، أصبح نائبا في مجلس النواب لعدة دورات ومثل أكثر من لواء، توفي يوم السابع عشر من شباط ١٩٤٩. للمزيد ينظر: محمد علي كمال، سعد صالح، بغداد، مطبعة المعارف، ١٩٤٩.

٤١.جمال بابان ولد في مدينة السليمانية عام ١٨٩٣، أكمل دراسته في بغداد والتحق بكلية الحقوق في الأستانة وتخرج عام ١٩١٤، التحق بقوات الأمير فيصل في سوريا، ثم عاد إلى العراق عام ١٩٢٠، شغل عدد من المناصب القضائية وعين وزيرا للعدل في وزارة نوري السعيد الأولى والثانية ووزارة علي جودة الأيوبي، انتخب نائبا عن لواء الموصل في الدورة الثالثة والرابعة، وعن لواء أربيل، توفي عام ١٩٦٨، عدنان سامي نذير،المصدر السابق، ص٥٣١؛ سالار عبد الكريم فندي، دور نواب السليمانية في المجلس النيابي العراقي ١٩٤٥–١٩٥٨، رسالة ماجستير(غير منشورة)، الجامعة المستنصرية،كلية التربية، ٢٠٠٧، ص ٥١ – ٥٢.

٤٢.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة العاشرة، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ٤ كانون الثاني ١٩٣٤، ص٧٥–٧٦.

٤٣.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة العاشرة، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ٤ كانون الثاني ١٩٣٤، ص٧٦.

٤٤.كان من المؤيدين للشيخ سلمان البراك، مصطفى عاصم ( الحلة)، وأحمد الداود ( بغداد)، وضياء يونس ( الموصل)، وسعد صالح ( كربلاء).م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة العاشرة، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ٤ كانون الثاني ١٩٣٤، ص٧٦–٧٨.

٤٥.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة العاشرة، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ٤ كانون الثاني ١٩٣٤، ص٧٧.

٤٦.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة العاشرة، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ٤ كانون الثاني ١٩٣٤، ص٧٧.

٤٧.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة العاشرة، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ٤ كانون الثاني ١٩٣٤، ص٧٨.

٤٨.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة العاشرة، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ٤ كانون الثاني ١٩٣٤، ص٨٢.

٤٩.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة العاشرة، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ٤ كانون الثاني ١٩٣٤، ص٨٢.

٥٠.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة العاشرة، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ٤ كانون الثاني ١٩٣٤، ص٨٢

٥١.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة الثاني عشر، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ١٠ كانون الثاني ١٩٣٤، ص٩٨.

٥٢.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة الثاني عشر، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ١٠ كانون الثاني ١٩٣٤، ص٩٩.

٥٣.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة الثاني عشر، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ١٠ كانون الثاني ١٩٣٤، ص٩٩.

٥٤.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة الثاني عشر، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ١٠ كانون الثاني ١٩٣٤، ص٩٩- ١٠٠.

٥٥.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة الثاني عشر، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ١٠ كانون الثاني ١٩٣٤، ص١٠٠.

٥٦.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة الثاني عشر، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ١٠ كانون الثاني ١٩٣٤، ص١٠٠.

٥٧.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة الثاني عشر، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ١٠ كانون الثاني ١٩٣٤، ص١٠١.

٥٨.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة الثاني عشر، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ١٠ كانون الثاني ١٩٣٤، ص١٠١.

٥٩.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة الثاني عشر، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ١٠ كانون الثاني ١٩٣٤، ص١٠١.

٦٠.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة الثاني عشر، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ١٠ كانون الثاني ١٩٣٤، ص١٠١- ١٠٢.

٦١.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة الثاني عشر، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ١٠ كانون الثاني ١٩٣٤، ص١٠٢- ١٠٣.

٦٢.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة الثاني عشر، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ١٠ كانون الثاني ١٩٣٤، ص١٠٣.

٦٣.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة الثاني عشر، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ١٠ كانون الثاني ١٩٣٤، ص١٠٤.

٦٤.

٦٥.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة الثاني عشر، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ١٠ كانون الثاني ١٩٣٤، ص١٠٥.

٦٦.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة الثاني عشر، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ١٠ كانون الثاني ١٩٣٤، ص١٠٥.

٦٧.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة الثاني عشر، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ١٠ كانون الثاني ١٩٣٤، ص١٠٦.

٦٨.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة الثاني عشر، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ١٠ كانون الثاني ١٩٣٤، ص١٠٦.

٦٩.م.م.ن، الدورة الرابعة، الجلسة الثاني عشر، اعتيادي لسنة ١٩٣٣، بتاريخ ١٣ كانون الثاني ١٩٣٤، ص١١٠-١١١.

٧٠.عبد الرزاق الحسني، المصدر السابق، ج٤، ص ٢١٦.

٧١.للمزيد ينظر : م.م.ن، الدورة السادسة، الجلسة الثانية والأربعين، اعتيادي لسنة ١٩٣٥، بتاريخ ١٦ آذار ١٩٣٦، ص٧٠٥.

٧٢.عبد الزهرة مكطوف يوخان الجوراني، الحياة البرلمانية في العراق ١٩٣٩ – ١٩٤٥، رسالة ماجستير ( غير منشورة )،جامعة بغداد، كلية التربية، ١٩٨٣، ص١٣.

٧٣.لطفي جعفر فرج، الملك غازي ودوره في سياسة العراق في المجالين الداخلي والخارجي ١٩٣٣-١٩٣٩، بغداد، ١٩٨٧، ص ١٠٣.

٧٤.المصدر نفسه، ص ٥٣.

٧٥.عبد الرزاق الحسني، المصدر السابق، ج١٠، ص ٢٨٨.

٧٦.محمود الدرة، الحرب العراقية البريطانية ١٩٤١، بيروت، ١٩٦٩، ص ٦٤.

٧٧.صلاح العقاد، العرب والحرب العالمية الثانية، بغداد، ١٩٦٦، ص ٥٥.

٧٨.غادر العراق كل من ياسين الهاشمي ونوري السعيد ورشيد عالي الكيلاني. للمزيد ينظر: صفاء عبد الوهاب المبارك، انقلاب سنة ١٩٣٦ في العراق، ممهداته ونتائجه، رسالة ماجستير ( غير منشورة )، جامعة بغداد، كلية الآداب، ١٩٧٣.

٧٩.لطفي جعفر فرج، المصدر السابق، ص ١٨١.

**Abstract**

**Wanted the Iraqi government establish the Iraqi army according to the contexts of modern international, has needed to legal regulation ensured fast-moving events, after the succession of governments of Iraq and Iraq's entry League of Nations in 1932 needed to the enactment of the National Defense to be Building for ill army and the armed forces, was met with discussions sharp inside the House of Representatives but that was approved by the satisfaction popular because it grants them some privacy groups such as nomads.**